

فِي شَوْهَا كَالْجَوْلِقِ فَوْهَا مَيْخَافٌ بَصَلٌ فِيهِ الشَّكِيمُ
وَلَا يُقَالُ لِلذَّكَرِ شَوْهُ وَيُقَالُ رَجُلٌ شَوْهُ بَيْنُ
الشَّوْهِ إِذَا كَانَ يَهْرُجُ الْإِصَابَةَ بِالْعَيْنِ ابْنُ
الْحَكِيمِ يُقَالُ لَأَنْشَوْهُ عَلَيَّ أَيُّ لَأَقْتُلُ مَا أَجْنَلُكَ
فَضِيحِي بِالْعَيْنِ وَيُقَالُ أَنْشَوْهُ لَهُ أَيُّ تَكْرَلُهُ
وَيُقَالُ وَرَجُلٌ شَائِبُهُ الْبَصْرَى جَدِيدُ الْبَصْرِ وَالشَّاهُ
مِنْ الْعَمِّ تَذَكَّرُ وَتَوَوَّثُ وَفُلَانٌ كَثِيرُ الشَّاهِ وَالْبَعِيرُ
وَهِيَ بِنْتٌ مَعْنَى الْجَمْعِ كُنَّ الْأُفُفُ وَاللَّامُ لِلْجِنْسِ وَأَصْلُ
الشَّاهِ شَاهَةٌ كُنَّ تَصْغِيرُهَا شَوْجِيهَةٌ وَاجْمَعْ شَيْئًا بِالْهَاءِ
فِي الْعَدَدِ يَقُولُ ثَلَاثُ شَيْئَةٍ إِلَى الْعَشْرِ فَإِذَا جَاءَتْ
فَالْتَأَ فَإِذَا كَثُرَتْ قِيلَ مِنْ شَاءٍ كَثِيرَةٌ وَجَمْعُ الشَّاهِ

مجلس
الشيخ
العلامة
الفاضل
الشيخ
العلامة
الفاضل

شَوِيٍّ وَالشَّاهُ أَيْضًا الشَّوْرُ الْوَجْشِيُّ قَالَ طَرْفُهُ
كَيْفًا مَعْنَى شَيْءٍ يَحْمِلُ مَعْرُودًا
وَشَوَّهْتُ شَاءَهُ إِذَا اصْطَدَدْتَهُ أَبُو عَيْدٍ رَضَ
مَشَاهَهُ ذَاتُ شَاءٍ كَمَا يُقَالُ رَضَ مَابِلَةً وَالنِّسْبَةُ إِلَى
الشَّاهِ شَائِيٌّ وَإِنْ شَبَّتَ شَائِيٌّ قَالَ
لَا تَفْعُ الشَّاهِيَّ فِيهَا شَائُهُ وَلَا جَمَارَاهُ وَلَا عِلَاتُهُ
وَإِنْ تَمَّتْ بِهِ رَجُلًا قُلْتُ شَائِيٌّ كَمَا يَقُولُ عَطَاوِيٌّ
وَإِنْ نَبَّهْتَ إِلَى الشَّاهِ قُلْتُ شَائِيٌّ فَأَمَّا قَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ
يَذَكَّرُ بَعْضَ الْحُجُونِ
أَقَامَ بِهِ شَاهِيُونَ الْجُنُودِ حَوْلِينَ تَضْرِبُ فِيهِ الْعُنْدَمُ
فَأَنْبَأَعْنِي بِذَلِكَ شَاهُونَ الْمَلِكِ لِأَنَّهُ لَمَّا اجْتَمَعَ إِلَى قَامَةِ

Copyright © King Saud University